ثم انصرف فقال يا أيها الناس إني لم أقرأ عليها إلا لتعلموا أنها سنة وفي الدعاء أحاديث كثيرة
ثم عن عمرو وعن الحكم وابن هرمز كان شعبة عن إبراهيم الهجري عن ابن أبي أوفى قال ماتت ابنة
له فخرج على بغلة خلف الجنازة فجعل النساء يبكين فقال لا ترثين قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن المراثي ولكن لتفض إحداكن من عبرتها ما شاءت قال ثم صلى عليها وكبر
أربعا فقام بعد التكبيرة الرابعة قدر ما بين التكبيرتين يستغفر لها ويدعو ثم قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع هكذا

ومن قال تسليمتين تسليمة خفيفة
التحلل بتسليمة

حفص بن غياث عن العنبس عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على
جنازة فكبر عليها أربعا وسلم تسليمة قلت أبوه مجهول كان يزيد بن هارون أبا الحجاج
عن عمير بن سعيد قال صليت خلف علي على جنازة فكبر عليها أربعا وسلم واحدة كان
الثوري عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال التسليمة يعني في الجنازة كان نعيم بن حماد ابن المبارك
عن ابن أبي عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس أنه كان يسلم على الجنازة تسليمة وعن واثلة
وعن أبي أمامة بن سهل وغيرهم كان
لا بأس يشفع مثله ورويناه عن جابر وأنس وأبي أمامة بن سهل وغيرهم كان
شريك عن إبراهيم الهجري قال أتينا عبد الله بن أبي أوفى على جنازة ابنته فكبر أربعا ثم مكث
ساعة حتى ظننا أنه سيكبر خمسا ثم سلم عن يمينه وعن شماله فلما انصرف قلنا له ما هذا قال
إني لا أزيدكم على ما رأيت رسول الله يصنع أو هكذا صنع ثم ركب دابته وقال الغلام ابن
أنا قال إمام الجنازة فلم انصرف وكان فقهاء كان موسى بن أعين عن خالد بن يزيد عن
زيد بن أنيسة عن حماد عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن عبد الله قال ثلاث خلال كان رسول الله
يفعلهن تركهن الناس إحداهن التسليم على الجنازة مثل التسليم في الصلاة قلت سنده جيد
وروينا في حديث أبي أمامة بن سهل وغيره حال من صلى بهم تسليم تسليمة خفية وفي رواية يسلم تسليمة
كان عمرو العنقزي عن سفيان عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس أنه كان يسلم في الجنازة يسلم
خفية كان عبد الوهاب كان معمر عن الزهري سمعت سهل بن سعد يقول سمعت أبا سعيد من السنة الصلاة على الميت
أن يكبر ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يخلص الدعاء للميت الذي ثم يسلم في نفسه وروى عن
عبد الواحد بن زياد عن معمر نحوه وعندي أنه غلط الصواب عن أبي أمامة بن سهل كان مالك عن
نافع عن ابن عمر أنه كان إذا صلى على الجنازة يسلم حتى يسمع من يليه كان

ومن رفع يديه في التكبيرات

عبد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يرفع يديه على كل تكبيرة من تكبير الجنازة وإذا قام
من الركعتين يعني المكتوبة وذكر عن أنس أنه كان يرفع يديه كلما كبر على الجنازة
قال الشافعي يعني قول المسيب ونحوه مثل ذلك قال المؤلف ورويناه عن قيس بن أبي حازم
وعطاء وعمر بن عبد العزيز والحسن بن سيرين

ذكر المسبوق

قال المؤلف يقضي ما سبقه فإذا فرغ الإمام كبر ما بقي عليه لقوله عليه السلام ما أدركتم فصلوا
وما فاتكم فأتموا ورويناه عن ابن سيرين وابن شهاب قال لا يقضي ما فاته

ومن فاتته مع الإمام صلاها بعده

العلاء بن صالح عن الحكم بن عتيبة قال مات سهل بن حنيف فأتي به الرحبة فصلى عليه
علي فلما انتهى إلى الجبانة لحقنا قرظة بن كعب في ناس فقالوا يا أمير المؤمنين لم نشهد الصلاة
عليه فقال صلوا عليه فصلى بهم قرظة وهو منه عبد الله بن موسى كان إسرائيل عن أبي إسحاق
عن علقمة قال صلى علي على يزيد بن المكفف النخعي فجاء قرظة وأصحابه بعد الدفن
فأمرهم أن يصلوا عليه كان الثوري عن الشيباني عن عرفجة عن المستظل أن عليا
صلى على جنازة بعد ما صلي عليها كان ابن أبي زائدة عن عبد الله بن عمر عن نافع عن
جده أن أبا موسى صلى على الحارث بن قيس الجعفي بعد ما صلي عليه أدركهم بالجبان
كان جرير بن شداد عن ابن عون عن محمد بن سيرين أن أنسا أتى جنازة وقد صلي عليها
والسرير موضوع فصلى قبل السرير

الصلاة على القبر

شعبة عن الشيباني عن الشعبي أخبرني من مر مع نبيكم صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ
فأمهم وصفوا خلفه قيل من حدثك قال ابن عباس كان جرير عن الشيباني عن الشعبي
عن ابن عباس أن رسول الله صلى على رجل بعد ما دفن بليلة قام هو وأصحابه وكان سأل
عنه فقال من هذا قالوا دفن البارحة فصلى عليه وفي لفظ فصلوا عليه كان إدريس
عن الشيباني عن الشعبي قال انتهى رسول الله إلى قبر رطب فصلى عليه وصفوا خلفه وكبر
أربعا قلت له من حدثك قال ابن عباس ولذا رواه الثوري وعدة وخالفهم هريم بن
سفيان أبو عيسى السلولي فأما عن الشيباني فقال بعد موته بثلاث وروي عن الشعبي
عن الشيباني فقال بعد دفنه بليلتين كان بشر بن آدم كان أبو عاصم عن